

المحرر الوجيز

@ 121 @ وقوله تعالى ! 2 2 ! أي لا هي أيم ولا ذات زوج وهذا تشبيه بالشيء المعلق من شيء لأنه لا على الأرض استقرار ولا على ما علق منه انحمل وهذا مطرد في قولهم في المثل أرض من المركب بالتعليق وفي عرف النحويين في تعليق الفعل ومنه في حديث أم زرع قول المرأة زوجي العشنق إن انطلق أطلق وإن أسكت أعلق وقرأ أبي بن كعب فتذروها كالمسجونة وقرأ عبد الله بن مسعود فتذروها كأنها معلقة ثم قال تعالى ! 2 2 ! أي وإن تلتزموا ما يلزمكم من العدل فيما تملكون ! 2 2 ! لما لا تملكونه متجاوزا عنه وقال الطبري معنى الآية غفورا لما سلف منكم من الميل كل الميل قبل نزول الآية .

قال القاضي أبو محمد رحمه الله فعلى هذا فهي مغفرة لقوم بأعيانهم واقعوا المحذور في مدة النبي صلى الله عليه وسلم وجاء في التي قبل ! 2 2 ! وفي هذه ! 2 2 ! لأن الأول في مندوب إليه وهذه في لازم لأن الرجل له هنالك أن لا يحسن وأن يشح ويمالح بما يرضيه وفي هذه ليس له أن يصلح بل يلزمه العدل فيما يملك .

قوله تعالى \$ سورة النساء 130 131 132 133 \$.

الضمير في قوله ! 2 2 ! للزوجين اللذين تقدم ذكرهما أي إن شح كل واحد منهما فلم يتصالحا لكنهما تفرقا بطلاق فإن الله تعالى يغني كل واحد منهما عن صاحبه بفضل ولطائف صنعه في المال والعشرة والسعة وجود المرادات والتمكن منها وذهب بعض الفقهاء المالكيين إلى أن التفرق في هذه الآية هو بالقول إذ الطلاق قول واحتج بهذه على قول النبي صلى الله عليه وسلم (البيعان بالخيار ما لم يتفرقا) إذ مذهب مالك في الحديث أنه التفرق بالقول لا بالبدن .

قال القاضي أبو محمد ولا حجة في هذه الآية لأن إخبارها إنما هو من افتراقهما بالأبدان وتراخي المدة بزوال العصمة والإغناء إنما يقع في ثاني حال ولو كانت الفرقة في الآية الطلاق لما كان للمرأة فيها نصيب يوجب ظهور ضميرها في الفعل وهذه نبذة من المعارضة في المسألة والواسع معناه الذي عنده خزائن كل شيء .

وقوله تعالى ! 2 2 ! تنبيه على موضع الرجاء لهذين المفتريقين ثم جاء بعد ذلك قوله !

2 2 ! تنبيهها على استغنائه عن